Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (3) Issue (2) June(2024)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://www.iasj.net/iasj/journal/419/issues
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

المنهج التفسيري لابن رشد(ت٥٢٠هـ) في كتابهِ المقدمات الممهدات

نورس جبار اسماعيل الجنابي

بإشراف أ.د. ايناس عبد الرزاق علي

الجامعة العراقية-كلية التربية للبنات الدراسات العليا / قسم علوم القرآن

The exegetical approach of Ibn Rushd (d. 520 AH) in his book Al-Muqaddimah Al-Muhamdiyat

Nawras Jabbar Ismail Al-Janabi

Supervised by

Mr. Dr. Enas Abdel Razzaq Ali

Iraqi University – College of Education for Girls

Postgraduate Studies / Department of Qur'anic Sciences

As for this research, I have explained the approach of Imam Ibn Rushd (may God have mercy on him) in his book, Introductions and Introductions, and it consists of three sections: **As for the first topic**: The approach of Imam Ibn Rushd (may God have mercy on him) in interpretation, it includes six demands, including the first requirement: interpretation of the Qur'an by the Qur'an. The second: Interpretation of the Qur'an according to the Sunnah. As for the third requirement: Interpretation of the Qur'an according to the sayings of the Companions, may God be pleased with them. As for the fourth requirement: Interpretation of the Qur'an according to the sayings of the Followers. As for the fifth requirement: Interpretation by opinion and diligence. As for the requiremen Sixth: Interpretation in Arabic **As for the second topic**: The approach of Imam Ibn Rushd (may God have mercy on him) in the sciences of the Qur'an, it includes four topics, including the first topic: the reasons for the revelation, the second topic: the science of readings, the third topic: the abrogated and abrogated, and the fourth topic: the Meccan And the civil **As for the third topic**: The approach of Imam Ibn Rushd (may God have mercy on him) in other sciences, it includes three requirements, including the first requirement: his approach to belief, the second requirement: his approach to legal rulings, and the third requirement: his approach to the principles of jurisprudence Finally, I say that it is only the effort of the heart, for if I do good from God, and if I do evil, it is from myself.

مقدمه

إن الحمد لله نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهدهِ الله فلا مضل لهُ ، ومن يضلل فلا هادي لهُ ، وأشهد أن لا إلهَ إلا الله وحدهُ لا شريك له وأشهد أَنَّ محمد عبدهُ وَرَسُولُهُ (صلى الله عليه وسلم) .أما بعـد فلما كان شرف العلم بشرف المعلوم فان العلوم الإسلامية أشرف العلوم وأعلاها قدرا ؛ لتعلقها بكتاب الله تعالى والأخص من ذلك علم التفسير الذي يعد من أجل العلوم الشرعية مكانة وأعظمها منزلة ؛ لأنه يتعلق ببيان كلام الله عز وجل ، الذي هو أشرف كلام واعلاه وأجله ، فلا يستوي الناس جميعا في فهم ألفاظه وعباراته مع وضوح بيانه وتفصيل آياته ، فإن تفاوت الإدراك بينهم أمر لا مراء فيه فالعامي يدرك من المعاني ظاهرها ومن الآيات مجملها ، والذكي يستخرج منها المعنى الرائع. وبين هذا وذاك مراتب فهم مختلفة وقد اعتنى علماء الاسلام بالتفسير على مر العصور من زمن الصحابة والتابعين إلى وقتنا الحاضر ، فتوالت المؤلفات والمصنفات في ذلك ، بهدف التمكين من فهم مراد الله تعالى في كتابه العزيز وتيسير بيانه للناظرين ، فعاشوا في

القرآن وأفنوا حياتهم فيه ، فأخرجوا لنا تفاسير كثيرة ، نافعة عظيمة ، تمكن الناس كافة من تدبر القرآن وفهم معناه والعمل بأحكامه ومن توفيق الله عز وجل وفضله الكبير علينا ان ييسر لنا دراسة (الآراء التفسيرية لابن رشد في كتابهِ المقدمات الممهدات) الذي يدور حول تفسير كتاب الله عز وجل أما في هذا البحث فقد بينت منهج الأمام ابن رشد (رحمه الله) في كتابهِ المقدمات الممهدات ،ويتكون من ثلاثة مباحث : أما المبحث الاول: منهج الأمام ابن رشد (رحمه الله) في التفسير فتضمن ست مطالب ومنها المطلب الاول : تفسير القرآن بالقرآن ،وأما المطلب الثاني: تفسير القرآن بالسنة ،وأما المطلب الثالث : تفسير القرآن بأقوال الصحابة (رضي الله عنهم) ،وأما المطلب الرابع: تفسير القرآن بأقوال التابعين ،وأما المطلب الخامس: التفسير بالرأي والاجتهاد ،وأما المطلب السادس: التفسير باللغة العربية وأما المبحث الثاني : منهج الأمام ابن رشد (رحمه الله) في علوم القرآن ،فتضمن اربع مطالب ومنها المطلب الاول : اسباب النزول ، وأما المطلب الثاني : علم القراءات ، وأما المطلب الثالث : الناسخ والمنسوخ ، وأما المطلب الرابع : المكي والمدني واما المبحث الثالث : منهج الأمام ابن رشد (رحمه الله) في العلوم لأخرى فتضمن ثلاثة مطالب ومنها: المطلب الاول: منهجه في العقيدة،وأما المطلب الثاني: منهجه في الاحكام الشرعية ،وأما المطلب الثالث: منهجه في اصول الفقه.واخيراً اقول انما هو جهد المقل فأن احسنت من الله وأن اسأت فمن نفسي ، واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

منهج الإمام ابن رشد (رحمه الله) في التفس للتفسير طرق عدة تناولها الامام ابن رشد في كتابهِ لتقوية رأيه ، لذا سأعرض هذه الطرق التي أعتمدها الإمام ابن رشد في كتابه مع نماذج من الأمثلة ومنها :

المطلب الاول : تفسير القرآن بالقرآن

إن أصح الطرق وأقوى أنواع التفسير في ذلك فإن القرآن يفسر بعضه بعضاً، فإن من آيات القران ما جاء مجملا في موضع وفي موضع آخر مبينا ، ومنه ما جاء عموماً في موضع وفي موضع آخر مخصصاً، وما فيه المطلق وما فيه المقيد ،ومثل هذا يفسر بعضه ببعض.[١] وقد اولى الإمام ابن رشد (رحمه الله) بهذا النوع اهتمام كبيرا ، ومن امثله ذلك : (أن ما جاء بقوله تعالى : ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾[٢] ليس على عمومه، وكذلك قوله تعالى:﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ ﴾[٣]وهن اللواتي لا أزواج لهن أبكارا كن أو ثيبا ليس على عمومه أيضا؛ لأن الله تعالى خص من ذلك من حرمه من النساء، في موضع اخر بقوله تعالى:﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ ﴾[٤] فهؤلاء المحرمات بالنسب، وقال تعالى:﴿ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ ﴾[٥] فهاتان المحرمتان بالرضاعة وقال تعالى :﴿ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ﴾[٦] وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾[٧] فهؤلاء المحرمات بالصهر)[٨] ، فحمل ابن رشد في هذه الآية العام على الخاص ، وبهذا يكون قد فسر القرآن بالقرآن[٩]، كما ان هناك امثلة كثيرا يصعب حصرها هنا [١٠] .

المطلب الثاني : تفسير القرآن بالسنة

إن الله قد أوكل إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) مهمة البيان فقال الله عز وجل : ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[١١] فإن لم يوجد تفسير للقرآن في القرآن، فليبحث عما ثبت وصح في السنة، والأحاديث؛ فإنها شارحة للقرآن، و مبينة له [١٢] وقد أستعان الإمام ابن رشد بالسنة النبوية على تفسير بعض الآيات ، فكان كثيرا ما يستعين بأحاديث النبي (صلى الله عليه وسلم) ؛ ليقوي رأيه ومنه قال (قال الله عز وجل: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ ﴾[١٣] إلى قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ ﴾[١٤] وقال النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة»[١٥]، فكان ذلك من قوله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بيانا لما في كتاب الله عز وجل وزيادة في معناه ودليلا على أن جميع القرابات المحرمات بالنسب محرمات في كتاب الله تعالى بالرضاع، وإن كان الله عز وجل لم ينص فيه إلا على الأم والأخت خاصة، فإنه نبه بذكر الأخت على أن حرمة الرضاع لا تختص بالمرأة المباشرة للرضاع وأنها تسري إلى سائر القرابات المحرمات بالنسب)[١٦]سأكتفي بهذا المثال خشية الاطالة ؛ لان الإمام ابن رشد (رحمه الله) أستدل بالسنة النبوية بأماكن عديدة من كتابه.[١٧]

المطلب الثالث : تفسير القرآن بأقوال الصحابة (رضي الله عنهم)

للصحابة منزله عظمى في الإسلام، ولها شرف لا يخفى على مسلم، أذ أنهم لقوا رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم)، وأنهم شهدوا التنزيل وعرفوا أحواله، وأنهم أهل اللسان الذي نزل به القرآن، وأنهم عرفوا أحوال من نزل فيهم القرآن من العرب واليهود، وسلامة مقصدهم، و حسن فهمهم.[١٨]ومن امثلة عناية الإمام ابن رشد بأقوال الصحابة قوله : (الصدق واجب ، والكذب محظور. قال الله عز وجل:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [١٩] وقال عز وجل: ﴿ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ ﴾ [٢٠] وروي عن عبدالله بن مسعود أنه كان يقول: لا يزال العبد يكذب وينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين[٢١]).[٢٢] كما استعان بكثير من الصحابة ومنهم عمر بن الخطاب وأبي بكر و عثمان بن عفان ومعاذ بن جبل وأبو موسى الأشعري وعدي بن حاتم وزيد الخيل (رضي الله عنهم) غيرهم.[٢٣]

المطلب الرابع : تفسير القرآن بأقوال التابعين

اما التابعون فقد تلقوا من الصحابة (رضي الله عنهم) تفسير القرآن ، فان المفسر اذا لم يجد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين فقد اعتنوا التابعين بأخذ التفسير عن الصحابة (رضي الله عنهم)؛ لأن التابعين خير الناس بعد الصحابة، وأسلم من الأهواء ممن بعدهم، ولم تكن اللغة العربية تغيرت كثيرا في عصرهم، كانوا في عصر الاحتجاج اللغوي، فلم تفسد ألسنتهم بالعجمة، وكان لهم من الفهم وسلامة المقصد ما لهم، كل هذا جعل من جاء بعدهم يرجع إلى أقوالهم في التفسير، ويعتمدها، فكانوا أقرب إلى الصواب في فهم القرآن ممن بعدهم[٢٤] ومن امثلة عناية الإمام ابن رشد بأقوال التابعين حيث نقل عن سعيد بن المسيب فقال: (لا يحصل العلم إلا بالعناية والملازمة والبحث والنصب[٢٥] والصبر على الطلب، كما حكى الله تعالى عن موسى(عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) أنه قال للخضر: ﴿ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعۡصِي لَكَ أَمۡرٗا ﴾[٢٦]وأنه قال لفتاه: ﴿ لَقَدۡ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبٗا ﴾[٢٧]، وقال سعيد بن المسيب إني كنت لأرحل في طلب العلم والحديث الواحد مسيرة الأيام والليالي وبذلك ساد أهل عصره، وكان يسمى سيد التابعين)[٢٨]. كما استعان بأقوال مجاهد، وأبي قتادة وعكرمة ومسروق بن الأجدع و عطاء ابن أبي رباح و زيد بن أسلم(رضي الله عنهم) وغيرهم .[٢٩]

المطلب الخامس : التفسير بالرأي والاجتهاد

اعتمد الإمام ابن رشد (رحمه الله) على التفسير بالرأي من ذلك قوله : (قوله تعالى: ﴿ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾[٣٠] فقيل معناه إذا قمتم محدثين، وقيل معناه إذا قمتم من المضاجع، وهو قول زيد بن أسلم، وهو أولى من التأويل الأول؛ لأن الأحداث مذكورة في الآية، والنوم ليس بحدث وإنما هو مسبب للحدث، فحمل الكلام على زيادة فائدة أولى من حمله على التكرار لغير فائدة. ومثله قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [٣١] أي إذا أردت أن تقرأ القرآن. وليس المراد بذلك القيام الذي هو ضد الجلوس، وإنما المعنى بذلك إذا نهضتم إليها وعمدتم لها وأردتم إصلاح أمرها من قولهم هو يقوم بأمر القوم، وفلان قائم بأمر فلان وبدولة السلطان، وقائم بشأنه وقائم على ماله، أي بالإصلاح و التعاهد)[٣٢].

المطلب السادس : التفسير باللغة العربية

المقصود به تفسير القرآن بلغة العرب ، وتعد احد طرق التفسير ؛ لان القرآن نزل بلسان عربي ؛ إذ هي في ذاتها أداة التعبير، ولا يمكن الاستغناء عنها في أيّ منهاج من مناهجه، فهي لا تعد مصدرًا مستقلًّا؛ إذ هي تدخل في كل المصادر. ولا شكَّ أنَّ اللغة هي الأساس الأول لكل هذه المصادر، ولا نقصد باللغة ما تومئ إليه المعاجم فقط ، فالمفسر لا يكون عالما بتوحيد الله وعدله ، وما يجب له من الصفات ، وما يصح ، وما يستحيل ، وغيرها من القضايا ، الا اذا كان عالما باللغة والنحو وأصول الفقه التي هي ادلة الفقه والكتاب والسنة والاجماع والقياس.[٣٣]فاستعان الإمام ابن رشد باللغة لتعزيز رأيه ، ومن أمثلة ذلك:

١- الاستدلال بالشعراستدل الإمام ابن رشد بالشعر لتفسير بعض الالفاظ الواردة في الآيات القرآنية ، ومن أمثلة ذلك مسائلة : (ومن ذلك سمي الطهر قرءا من قولهم قريت الماء في الحوض إذا جمعته فيه. قال الله عز وجل: ﴿ إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ ﴾[٣٤] وقال الشاعر:

ذراعي حرة أدماء بكر ... هجان اللون لم تقرأ جنينا [٣٥]

أي لم تجمع في بطنها جنينا) [٣٦] ففسر القرء بمعنى الجمع واستدل بقول الشاعر عمرو بن كلثوم كما استدل الإمام ابن رشد في مواضع عديدة من كتابه بالشعر [٣٧].

٢-الاستدلال بالنحو والاعراب : كما استدل الإمام ابن رشد بالنحو والاعراب لتفسير بعض الآيات التي أراد بيان معانيها ، ومن أمثلة ذلك:

أ- التقديم والتأخير: من أمثلة ذلك قوله : (قوله عز وجل : ﴿ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ ﴾ (٣٨)، فيه تقديم وتأخير، وتقديره فاذكروا اسم الله عليه وكلوا مما أمسكن عليكم، فالتسمية تجب عند الإرسال على الصيد كما تجب على الذبيحة)(٣٩) .

ب- الاستثناء المنقطع : هو أن يكون المستثنى ليس من جنس المستثنى منه(٤٠)مسألة في ذلك: (قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ ﴾(٤١) ، ويقدر هذا الاستثناء بلكن كأنه قال: ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن لكن إن أتين بفاحشة حل لكم أن تقبلوا منهن في الفداء ما طابت به أنفسهن)(٤٢).

ج- الاستثناء المتصل : هو أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه (٤٣)، مسألة في ذلك: (الاستثناء المتصل هو ما يخرج عن الجملة بعض ما يتناوله اللفظ، مثل قول القائل رأيت بني فلان إلا عمرا منه. وقَوْله تَعَالَى: ﴿ فَلَبِثَ فِيهِمۡ أَلۡفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمۡسِينَ عَامٗا ﴾ (٤٤))(٤٥).

المبحث الثاني : : منهج الإمام ابن رشد (رحمه الله) في علوم القران

علوم القرآن : هي العلوم التي تتناول الأبحاث المتعلقة بالقرآن ، فهي العلوم التي تخدم القرآن وتحاول كشف خباياه وأسراره من حيث معرفة أسباب النزول، وجمع القرآن وترتيبه، ومعرفة المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والمُحْكَمِ والمتشابه، إلى غير ذلك مما له صلة بالقرآن (٤٦).

المطلب الاول : اسباب النزول

هي ما نزلت الآيات القرآنية بسببه، متضمنة له، مبيّنة حكمه.(٤٧) وآيات القرآن الكريم قسمان:

١ – قسم نزل ابتداء لا علاقة له بسبب خاص كسؤال أو نازلة، وهذا غالب آيات القرآن. حيث خاطب القرآن الناس كلهم، وعرض عليهم معالم الحق وأسباب الصلاح في الدنيا والآخرة ، هذا كما في قصص وأخبار الأمم الماضية، وكآيات الآفاق والأنفس ودلائل التوحيد.(٤٨)

٢- قسم نزل عقب حادثة أو سؤال، وهذا النوع يتضمن كثيرا من آيات التشريع والأحكام العملية. (٤٩)فتحدث ابن رشد في كتابه عن آيات معينة ، فيها سبب النزول ، ومثال عن ذلك قوله : (ما روي عن « عامر بن ربيعة أنه قال: كنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ليلة ظلماء في سفر، فخفيت علينا القبلة، فصلى كل واحد منا إلى وجهه، وعلمنا علما، فلما أصبحنا فإذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة، فسألنا عن ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: مضت صلاتكم، فنزلت(٥٠): ﴿ فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِ﴾(٥١))(٥٢). وكثير من الآيات التي تحدث الإمام ابن رشد عن سبب نزولها فلا يسعنا الوقت لذكرها(٥٣).

المطلب الثاني: علم القراءات

وهو من أهم علوم القرآن، صرف إليها العلماء كثيرا من عنايتهم وجهودهم من لدن عصر الصحابة، رضوان الله عليهم، إلى عصرنا هذا؛ لأنه يعنى بكيفية النطق بألفاظ القرآن، بالكلمات القرآنية ، من حيث أحوال النطق بها، وكيفية دائها؛ لتجنب الوقوع في الخطأ في النطق بالكلمات القرآنية، وصيانتها عن التحريف والتغيير، والعلم بما يقرأ به كل من أئمة القراءة، والتمييز بين ما يقرأ به ومالا يقرأ به.(٥٤)فقد اهتم الإمام ابن رشد ببيان بعض القراءات ومثال على ذلك قال : (في مريم بنت عمران: وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّاءُ ، ويقرأ ﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ ﴾(٥٥) بتشديد الفاء(٥٦). فمن قرأ وكفلها زكرياء قال معناه كفلها الله إياه، أي أوجب له كفالتها بالقرعة التي أخرجها له الآية التي أظهرها لخصومه فيها. وذلك أن زكرياء وخصومه فيها لما تنازعوا أيهم يكفلها تساهموا بقداحهم فرموا بها في نهر الأردن فقام قدح زكريا ثابتا في الماء، لم يجر كأنه في طين وجرى بقداح الآخرين، فجعل الله ذلك علما بأنه أحق المتنازعين فيها)(٥٧).

المطلب الثالث: الناسخ والمنسوخ

النسخ لغة : وهو على معنيين الاول: الإزالة، تقول: الليل نسخ النهار، أي: أزاله ومحاه. نسخت الشمس الظل وانتسخته أزالته، والمعنى أذهبت الظل وحلت محله وكما جاء في قوله تعالى :﴿ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ ﴾(٥٨).(٥٩)الثاني : تصوير المكتوب ،يقال : نسخت الكتاب، وانتسخه، واستنسخه، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾(٦٠)،أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله تعالى.(٦١) النسخ اصطلاحا : هو رفع حكم شرعي سابق بحكم شرعي لاحق بدليل شرعي من الكتاب أو السنة لفظاً أو حكماً.(٦٢) ومن مسائل النسخ التي تعرض لها ابن رشد فقال:(قد نهى الله عن الخمر في كتابه وأمر باجتنابها وتوعد على استباحتها فقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ

وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾[٦٣] وقال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[٦٤] وهذا بلاغ في الوعيد. وهاتان الآيتان ناسختان لآية البقرة قوله:﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ ﴾ [٦٥] ولآية النساء قوله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾[٦٦]؛لأن آية البقرة إنما تقتضي الذم دون التحريم، فكانوا يشربونها لما فيها من المنافع. وأما آية النساء فقيل: إنها تقتضي الإباحة؛ لأنهم أمروا فيها بتأخير الصلاة حتى يذهب السكر قبل أن تحرم الخمر)[٦٧].

المطلب الرابع : المكي والمدني

للعلماء في معنى المكي والمدني ثلاثة اصطلاحاتالأول: اعتبار مكان النزول فأن المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة الثاني: اعتبار المخاطب فأن المكي ما وقع خطابا لأهل مكة والمدني ما وقع خطابا لأهل المدينة.الثالث وهو المشهور: اعتبار زمن النزول فأن المكي ما نزل قبل هجرته الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى المدينة وإن كان نزوله بغير مكة والمدني ما نزل بعد هذه الهجرة وإن كان نزوله بمكة.[٦٨] ومن أمثلة الإمام ابن رشد على ذلك قوله :(﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾[٦٩]سورة النحل مكية وتحريم الخمر إنما أنزل بالمدينة في سورة المائدة فقال : ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[٧٠])[٧١].

المبحث الثالث: منهج الإمام ابن رشد (رحمه الله) في العلوم الاخرى

المطلب الاول : منهجه في العقيدة

العقيدة : لغة : من العقد؛ وهو الحكم الَّذِي لَا يقبل الشَّك فِيهِ لَدَى معتقده و فِي الدّين مَا يقْصد بِهِ الِاعْتِقَاد دون الْعَمَل كعقيدة وجود الله وَبَعثه الرُّسُل وجمعه عقائد.[٧٢]العقيدة شرعا : هي الأمور التي يجب أن يُصَدِّقَ بها القلب، وتطمئن إليها النفس، حتى تكون يقينا ثابتا لا يمازجها ريب، ولا يخالطها شك. فإن كان فيها ريب أو شك كانت ظنًّا لا عقيدة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ ﴾[٧٣] وقوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۚ ﴾[٧٤] فالعقيدة إذًا ليست أمورًا عملية، إنما هي الأمور الدينية العلمية التي تجب على المسلم اعتقادها في قلبه لإخبار الله تعالى بها بكتابه أو بسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم).[٧٥]والعقيدة الإسلاميَّة: هي الإيمان الجازم بربوبية الله تعالى وأُلوهيته وأَسمائه وصفاته، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وسائر ما ثَبَتَ من أُمور الغيب، وأصول الدِّين، وما أَجمع عليه السَّلف الصَّالح، والتسليم التام لله تعالى في الأَمر، والحكم، والطاعة، والاتباع لرسوله (صلى الله عليه وسلم).[٧٦]

المطلب الثاني: منهجه من الإلهيات

الإلهيات : هو ما يتعلق بالله تعالى، و هو أن الله واحد في ذاته لا قسيم له، وواحد في أفعاله لا شريك له، وواحد في صفاته لا نطر له. فمصدرهم فيها العقل.[٧٧]مسألة الإمام ابن رشد في ذلك:(أنه عالم قادر مريد كونه خالقا لجميع المخلوقات مخرجا لها من العدم إلى الوجود. فلو لم يكن قادرا لما تأتى له الفعل؛ لأن الفعل لا يتأتى إلا لقادر. وقد نبه الله تعالى عليه بقوله:﴿ أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ﴾[٧٨]، ولو لم يكن عالما لما ميز ما يوجده ويخلقه مما لا يوجده ولا يخلقه، و لاشتبهت عليه صفات المخلوقات على اختلاف أجناسها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا)[٧٩] .

المطلب الثالث : الاحكام الشرعية

الاحكام الشرعية: هو عبارة عن خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير.[٨٠] ومن أنواع الاحكام الفقهية :

اولا : الوجوب : لغة : السقوط و الإلزام. ووجب الميت إذا سقط ومات.[٨١]

اما في الاصطلاح :هو مَا يُثَاب على فعله ويعاقب على تَركه.[٨٢]تحدث الإمام ابن رشد في كتابه عن آيات كثيره في عن حكم الوجوب ومثاله على ذلك قال:(الزكاة واجبة كوجوب الصلاة، أوجبها الله عز وجل على عباده وقرنها بها في غير ما آية من كتابه فقال تعالى:﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ

وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[٨٣]، وقال تعالى:﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ ﴾[٨٤]، وقال تعالى:﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِۗ ﴾[٨٥])[٨٦].

ثانيا : المندوب : لغة : الدعاء.[٨٧]**وفي الشرع:** هو مَا يُثَاب على فعله وَلَا يُعَاقب على تَركه.[٨٨] ومن الآيات التي تعرض لها ابن رشد : (قوله عز وجل: ﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ ﴾ [٨٩]هو على الندب لا على الوجوب)[٩٠] .

ثالثا : الاباحة : لغة: يقال: باح الشيء وأباحه إذا جهر به. وبوح: الشمس، معرفة مؤنث، سميت بذلك لظهورها، والإباحة: شبه النهبى. وقد استباحه أي انتهبه.[٩١]

واما في الاصطلاح: هو مَا لَا يُثَاب على فعله وَلَا يُعَاقب على تَركه.[٩٢]تحدث الإمام ابن رشد عن آيات عديدة عن الاباحة ومثال على ذل تحدث عن القسم بالله تعالى فقال :(فالمباحة اليمين بالله تعالى وبجميع أسمائه الحسنى و صفاته العلى؛ لأن الله تعالى أذن في الحلف باسمه لعباده وشرعه لهم في غير ما آية من كتابه، فقال تعالى: ﴿ وَأَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ ﴾ [٩٣] ، وقال: ﴿ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [٩٤] ، وقال:﴿ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ ﴾[٩٥])[٩٦] .

رابعا : المكروه : لغة: ضد المحبوب.[٩٧]

واما في الاصطلاح : وهو ضد المندوب، وهو مَا يُثَاب على تَركه وَلَا يُعَاقب على فعله.[٩٨] قال الأمام ابن رشد : (المكروهة الحلف بغير الله تعالى، لقول رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لعمر بن الخطاب(رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) : « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت»[٩٩])[١٠٠].

خامسا: التحريم : في اللغة : الممنوع .[١٠١] **وفي الشرع** : وهو ما يثاب تاركه امتثالاً، ويعاقب فاعله ، ويسمى: محظوراً أو ممنوعاً.[١٠٢]قال الإمام ابن رشد : (حرم الله تبارك وتعالى الزنى على عباده وحظره في غير ما آية من كتابه.﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ﴾[١٠٣] ﴿ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ﴾[١٠٤] ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ﴾ [١٠٥] فالزنى من أعظم الذنوب وأجل الخطايا)[١٠٦] .

المبحث الرابع : منهجه في أصول الفقه

طرق استنباط الاحكام ومنها:

١- الأمر: وهو نقيض النهي قولك افعل كذا[١٠٧] ، أما اصطلاحا: هو طلب الفعل على جهة الاستعلاء[١٠٨] ، مثاله في ذلك: (وذكر الله تعالى الوقوف بعرفة والمزدلفة فقال: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾[١٠٩] قيل: المعنى في ذلك ثم آمركم بالإفاضة من عرفات من حيث أفاض الناس فهو خبر)[١١٠].

٢- **التخصيص : لغة:** الانفراد ، نقول اختص فلان بالأمر وتخصص له إذا انفرد [١١١]، **اصطلاحا** : هو قصر العام على بعض افراده [١١٢]، مثاله على ذلك(قال الله عز وجل:﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ ﴾ [١١٣]، فكان ظاهر هذا العموم في الحامل وغير الحامل، فخصص من ذلك الحامل بقوله عز وجل:﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ ﴾[١١٤])[١١٥].

٣- **المجمل والمبين: المجمل : لغة:** ما جعل جملة واحدة، لا ينفرد بعض آحادها عن بعض[١١٦]، **اصطلاحا:** وهو اللفظ الذي لا يتضح منه المراد أو هو ما افتقر إلى البيان.[١١٧]**المبين : لغة** : الواضح[١١٨]، اصطلاحا : هو إخراج الشيء من حيز الإشكال والغموض إلى حيز التجلي والظهور[١١٩]، مسألة الإمام ابن رشد في ذلك :(قوله تعالى: ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ ﴾ [١٢٠]، فلا يفهم من لفظ الحق جنسه ولا مقداره إلا بعد البيان)[١٢١].

الخاتمـــة

وهكذا نكون قد وصلنا إلى نهاية المطاف ، هذا ما تيسر جمعه، وعرضه بعدما قضينا مدة في إنجاز هذا البحث، حاولنا من خلاله معرفة أقوال المفسرين، وآرائهم في المسائل التفسيرية، ولقد كانت فترة نافعة ومفيدة، ولا ندعي في بحثنا الكمال أو الإحاطة والشمول، ولكن يكفينا أننا بذلنا فيه جهدنا، فإن أصبنا فمن الله وحده، وإن أخطأنا فمن أنفسنا والشيطان.ومن خلال هذا البحث توصلنا إلى النتائج التالية:

١.إنَّ الامام ابن رشد(رحمه الله) يعدّ عالماً في الفقه ، وكان قاضياً ومؤلفاً ، فهو صاحب التصانيف، وعمدة من أعمدة الفقه المالكي .

٢.كانت الحقبة الزمنية التي عاش فيها الامام (رحمه الله) مزدهرة سياسياً ، لكن لا تخلو من نشوب الصراعات والنزاعات بسبب الصراع على الحكم ، لكن هذا الحدث لم يؤثر عليه فبقى يفتي الناس ويؤلف التصانيف .

٣.يتعلق التفسير المقارن بالأقوال التي يكون فيها الخلاف معتبرا، ولا يتعلق بالأقوال المتهاوية التي ليست لها وجهة من النظر.

٤.الترجيح يكون على ثلاثة صور، فيكون باختيار الباحث قولا من بين الأقوال التفسيرية المختلفة، أو أن يجمع بين قولين أو أكثر في قول واحد، أو يظهر له قول جديد.

٥.تتبع أقوال المفسرين المختلفة يفضي بالباحث إلى نتائج دقيقة، وترجيحات صائبة.

٥.الاختلاف في التفسير ليس ممنوعا في الشرع، بل فتح باب الاجتهاد والتدبر، ولكن يكون ذلك بضوابط وشروط.

٦.أن النظر في اختلاف العلماء ودراسة أقوالهم يعُطي للباحث مَلكَة واسعة في الموازنة بين الآراء ومناقشتها ومعرفته القول الراجح بدليل. وفي الأخير نحمد الله عز وجل أن وفقنا لإتمام هذا البحث، الذي بذلنا فيه وسعنا، واجتهدنا فيه ما استطعنا، نسأل الله تعالى أن يكون خالصا لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر:

القران الكريم

- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) ،المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م .
- الإحكام في أصول الأحكام ،لأبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي(ت: ٦٣١هـ) ،المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان،(د.ط).
- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت: ٧٦٧ هـ) ،المحقق: د. محمد بن عوض بن محمد السهلي ،أضواء السلف – الرياض ، ط ١،(١٣٧٣ هـ – ١٩٥٤ م).
- أسباب نزول القرآن ،لأبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ) ،المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان ،دار الإصلاح – الدمام ،الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، مكتبة السنة ،ط ٤.
- أصول في التفسير، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) ،المحقق: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية ،المكتبة الإسلامية ،ط: ١،(١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م).
- الأصول من علم الأصول ،لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١ هـ)، دار ابن الجوزي ،ط: ٤،(١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م).
- البحر المحيط في أصول الفقه ،لأبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي ،ط: ١،(١٤١٤هـ – ١٩٩٤م).
- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدُّرة – القراءاتُ الشاذةُ وتوجيهها من لغة العرب ،لعبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان ،(د.ط).
- البديع في علم العربية ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦ هـ) ،المحقق: د. فتحي أحمد علي الدين ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية ،ط١،(١٤٢٠ هـ).
- البرهان في علوم القرآن لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – بيروت، ١٣٩١،د.ط.
- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ،لمحمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (ت: ٧٤٩هـ)،المحقق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية ،ط:١ ،(١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م).
- تاج العروس من جواهر القاموس ،لمحمد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) ،المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية ،د.ط.
- التفسير والمفسرون ، للدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة،د.ط.

- التيسير في أصول واتجاهات التفسير ،لعماد علي عبد السميع (معاصر)، دار الإيمان – الإسكندرية ،(٢٠٠٦) :٩٥؛؛ فصول في أصول التفسير ،ل د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار ،تقديم: د. محمد بن صالح الفوزان ، دار ابن الجوزي ، ط٢، (١٤٢٣هـ).
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ،المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ،ط: ١،(١٤٢٢هـ).
- دراسات في علوم القرآن ، لمحمد بكر إسماعيل (ت: ١٤٢٦هـ)، دار المنار ط ٢،(١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
- دراسات في علوم القرآن الكريم ، لل د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ،ط: ١٢، (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م).
- شرح الأزهرية لخالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (ت: ٩٠٥هـ)، المطبعة الكبرى ببولاق، القاهرة، د.ط.
- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه ،لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي (ت : ٧٩٣هـ) ،المحقق : زكريا عميرات ،الناشر : دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ،ط ١،(١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م).
- شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات ،لأبو بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ،تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، دار المعارف، ط ٥.
- شرح الورقات في أصول الفقه ، لجلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ) ،حققه: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة ، جامعة القدس، فلسطين ،ط١،(١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م).
- شرح مختصر الروضة ،لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت : ٧١٦هـ) ، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط : ١،(١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م).
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، لنشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ) ،المحقق: د حسين بن عبد الله العمري وغيرهم ، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية) ،ط١،(١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م).
- عقيدة التوحيد في القرآن الكريم ،لمحمد أحمد محمد عبد القادر خليل ملكاوي، مكتبة دار الزمان، ط ١،(١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م).
- فصول في أصول التفسير ،لد مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، تقديم: د. محمد بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي ،ط٢، ١٤٢٣هـ.
- الفوز الكبير في أصول التفسير ،للإمام أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ «ولي الله الدهلوي» (ت: ١١٧٦هـ) ،المحقق: سلمان الحسيني النَّدوي، دار الصحوة – القاهرة ،ط: ٢،(١٤٠٧ هـ – ١٩٨٦ م).
- قواعد الفقه ، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز – كراتشي ، ط ١،(١٤٠٧ – ١٩٨٦).
- كتاب التعريفات ،لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ،المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ،ط ١،(١٤٠٣هـ –١٩٨٣م).
- لسان العرب ،لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت ، ط ٣ ،(١٤١٤ هـ).
- مباحث في علوم القرآن ، لمناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط ٣،(١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م).
- محاضرات في علوم القرآن ،لأبو عبد الله غانم بن قدوري بن حمد بن صالح، آل موسى فَرَج الناصري التكريتي، دار عمار – عمان ،ط ١، (١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣م).
- مختار الصحاح ، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)،المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول ،لأبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ، المكتبة الشاملة، مصر ،ط ٢،(١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م).
- المعجزة الكبرى القرآن ، لمحمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: ١٣٩٤هـ) ، دار الفكر العربي،(د.ط).

- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، لد محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون – جامعة الأزهر، دار الفضيلة،(د.ط).
- المعجم الوسيط ، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة(إبراهيم مصطفى ، وغيره)، دار الدعوة،(د.ط).
- معجم علوم القرآن ،لإبراهيم محمد الجرمي، دار القلم – دمشق ،ط: ١،(١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م)
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارِس بن زكَرِيّا، المحقق : عبد السَّلام محمد هَارُون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢م.
- المقدمات الممهدات، لأبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ)،تحقيق: الدكتور محمد حجي ،دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ،ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
- مقدمة في أصول التفسير ، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان ،ط ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن ، لمحمد عبد العظيم الزرقاني المحقق : فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي البلد : بيروت ، ط ١ ،(١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م).
- الموافقات ،لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) ،المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان ،ط ١،(١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).
- مواقف الطوائف من توحيد الأسماء والصفات ، لمحمد بن خليفة بن علي التميمي
- الموطأ ، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) ،المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات ،ط ١، (١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م).
- النشر في القراءات العشر ، لشمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت : ٨٣٣ هـ) ،المحقق : علي محمد الضباع ، المطبعة التجارية الكبرى ، د.ط.
- الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) ،لعبد الله بن عبد الحميد الأثري ،مراجعة وتقديم: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، ط ١،(١٤٢٢هـ).
- الورقات، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)المحقق: د. عبد اللطيف محمد العبد،(د.ط).
- قواطع الأدلة في الأصول ،لأبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ) ،المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،ط ١،(١٤١٨هـ/١٩٩٩م).

هوامش البحث

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير ، لتقي الدين: ٣٩؛ الفوز الكبير في أصول التفسير ،للإمام أحمد: ١٨٠.

(٢) سورة النساء : جزء من آية(٣).

(٣) سورة النور : جزء من آية (٣٢).

(٤) سورة النساء : جزء من آية(٢٣) .

(٥) سورة النساء : جزء من آية(٢٣) .

(٦) سورة النساء : جزء من آية(٢٤).

(٧) سورة النساء : جزء من آية(٢٢).

(٨) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٤٥٥/١.

(٩) التفسير والمفسرون للذهبي: ٣١/١.

(١٠) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٢٤/١؛ ٥٠/١؛ ٧٤/١؛ ٦٠/١؛ ١٣٧/١؛ ٢٢٥/١ ؛ ٢٣٩/١؛ ٦١٩/١.

(١١) سورة النحل : جزء من آية(٦٤).

(١٢) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد:٤٥.

(١٣) سورة النساء : جزء من آية(٢٣) .

(١٤) سورة النساء : جزء من آية(٢٣) .

(١٥) صحيح البخاري ، لمحمد بن إسماعيل: كتاب النكاح (باب ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع) ، ٣٨/٧، رقم الحديث:(٥٢٣٩).

(١٦) المقدمات الممهدات لابن رشد:٤٨٩/١.

(١٧) ينظر :المقدمات الممهدات لابن رشد :٨٥/١؛ ١٥٥/١؛ ١٦٢/١؛٢٧٢/١؛٢٣٨/١؛٢٣٩/١؛٣٣٣/١؛٤٦٢/٣؛٤٥٢/١؛٤٨٩/١؛٤١١/١؛٤٦٨/١؛٤٧٢/١؛٤٩٣/١؛٤١٦/٢؛١٢٨/٣.

(١٨) ينظر: التيسير في أصول واتجاهات التفسير ،لعماد:٩٥؛ فصول في أصول التفسير ،ل د مساعد بن سليمان:٤٦/١.

(١٩) سورة التوبة : جزء من آية(١١٩).

(٢٠) سورة الاحزاب : جزء من آية(٣٥).

(٢١) الموطأ ، لمالك بن أنس: كتاب الكلام(باب ما جاء في الصدق والكذب)، ٩٩٠/٢، رقم الحديث(١٨).

(٢٢) المقدمات الممهدات لابن رشد:٤١١/٣.

(٢٣) ينظر : المصدر نفسه :٤٧٢/١؛ ٢٤٨/١؛ ٤١٧/١؛ ٤٩٨/١؛ ٤١١/٣؛ ٢٤٨/١؛ ٤٦٥/٣؛٣٣٢/١؛٢٦١/٢؛ ٤٤٣/٣.

(٢٤) ينظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية:٤٤؛ أصول في التفسير، لمحمد العثيمين:٢٦؛ فصول في أصول التفسير للطيار: ٥١.

(٢٥) النصب : عناء وتعب .(تاج العروس من جواهر القاموس ، لأبي الفيض :٢٧١/٤ ،مادة(نصب)).

(٢٦) سورة الكهف : جزء من آية (٦٩).

(٢٧) سورة الكهف : جزء من آية (٦٢).

(٢٨) المقدمات الممهدات لابن رشد : ٤٤/١.

(٢٩) المصدر نفسه: ٧٣/١؛ ٣٤٩/١؛ ٤٩٣/١؛ ٢٦٢/٣؛٣٠٣/٢؛ ٤٣٥/٣؛ ٤٧٨/٣.

(٣٠) سورة المائدة : جزء من آية(٦).

(٣١) سورة النحل : آية (٩٨).

(٣٢) المقدمات الممهدات لابن رشد :٧٥/١.

(٣٣) ينظر: المعجزة الكبرى القرآن، لأبي زهرة : ٣٩٧؛ مباحث في علوم القرآن ، لمناع:٣٤١.

(٣٤) سورة القيامة : آية (١٩).

(٣٥) شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات ،لأبو بكر الأنباري :٣٨٠.

(٣٦) المقدمات الممهدات لابن رشد:١٢٥/١.

(٣٧) المقدمات الممهدات لابن رشد:٤٢٤/١؛ ٤١٢/١؛ ٢٣٧/١؛ ٦١٥/١؛ ٣٧٥/٢.

(٣٨) سورة المائدة: جزء من آية(٤).

(٣٩) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٤٢٠/١.

(٤٠) ينظر: إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ، لبرهان الدين:٣٨٥/١.

(٤١) سورة النساء : جزء من آية (١٩).

(٤٢) المقدمات الممهدات لابن رشد:٥٠٣/١.

(٤٣) ينظر: البديع في علم العربية ، لمجد الدين: ٢٢٤/١؛ شرح الأزهرية لخالد الأزهري:٤٢.

(٤٤) سورة العنكبوت : جزء من آية (١٤).

(٤٥) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٤٢٤/١.

(٤٦) ينظر : مناهل العرفان في علوم القرآن ، للزرقاني: ٢٣/١؛ مباحث في علوم القرآن لمناع القطان : ١١ .

(٤٧)() ينظر: معجم علوم القرآن ،لإبراهيم الجرمي: ٣٥.

(٤٨) ينظر: معجم علوم القرآن ،لإبراهيم:٣٥.

(٤٩) ينظر : محاضرات في علوم القرآن ،لابن قدوري :٣٦؛ دراسات في علوم القرآن الكريم ، لل د. فهد :١٣٥.

(٥٠) أسباب نزول القرآن ،للواحدي:١٢/٤.

(٥١) سورة البقرة : جزء من آية (١١٥).

(٥٢) المقدمات الممهدات لابن رشد: ١٥٨/١.

(٥٣) المصدر نفسه : ١٦٢/١ ؛٢٠٩/١؛ ٣٨٧/١؛ ٤١٨/١؛٦١٦/١؛٦٣١/١؛ ٩/٢ ؛ ١٥١/٢؛ ٤٠٧/٢.

(٥٤) ينظر: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدُّرة – القراءاتُ الشاذةُ وتوجيهها من لغة العرب ،لعبد الفتاح:٧/١؛ دراسات في علوم القرآن ، لمحمد بكر :٨٨ .

(٥٥) سورة آل عمران :جزء من آية (٣٧).

(٥٦) فقرأ الباقون بتخفيف الفاء، وأما وعاصم وحمزة والكسائي والكوفيون بتشديد الفاء على أن الفاعل هو الله تعالى, والهاء لمريم مفعوله الثاني, وزكريا مفعوله الأول أي: جعله كافلا لها وضامنا لمصالحها (ينظر: النشر في القراءات العشر ، لشمس الدين:٢٣٩/٢؛ البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية لعبد الغني:٦٢/١.

(٥٧) المقدمات الممهدات لابن رشد : ٥٦٣/١.

(٥٨) سورة البقرة : جزء من آية(١٠٦).

(٥٩) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، لنشوان : ٦٥٨٥/١٠،مادة(نسخ)؛ تاج العروس من جواهر القاموس :٣٥٥/٧،مادة(نسخ).

(٦٠) سورة الجاثية : جزء من آية(٤٥).

(٦١) لسان العرب ، لأبي الفضل، :٦١/٣، ماده (نسخ)؛ تاج العروس من جواهر القاموس لابي الفيض :٣٥٦/٧ : ،مادة(نسخ).

(٦٢) ينظر : الموافقات ،لإبراهيم:٣٤١/٣؛كتاب التعريفات ، للجرجاني :٢٤٠.

(٦٣) سورة المائدة : جزء من آية(٩٠).

(٦٤) سورة المائدة : جزء من آية(٩١).

(٦٥) سورة البقرة : جزء من آية(٢١٩).

(٦٦) سورة النساء : جزء من آية(٤٣).

(٦٧) المقدمات الممهدات لابن رشد:٤٤٠/١.

(٦٨) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ،للسيوطي :٣٧/١؛ مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني:١٩٣/١؛ البرهان في علوم القرآن للزركشي:١٨٧/١؛ معجم علوم القرآن ،لإبراهيم محمد الجرمي: ٢١٧.

(٦٩) سورة النحل : آية (١٠).

(٧٠) سورة النحل : جزء من آية(٩٠).

(٧١) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٤٤٠/١.

(٧٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس:٨٦/٤– ٨٧،مادة(عقد) ؛ المعجم الوسيط ، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة(إبراهيم مصطفى ، وغيره):٦١٤/٢،مادة(عقد).

(٧٣) سورة البقرة :جزء من آية(٢).

(٧٤) سورة ال عمران : جزء من آية(٩) .

(٧٥) ينظر: الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) ،لعبد الله الأثري ،:٢٤/١ ؛ عقيدة التوحيد في القرآن الكريم ،لمحمد ملكاوي: ٢٠.

(٧٦) ينظر: الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) للأثري:٢٤/١.

(٧٧) ينظر : مواقف الطوائف من توحيد الأسماء والصفات ، لمحمد التميمي:ص ٩٧.

(٧٨) سورة يس : آية (٨١).

(٧٩) المقدمات الممهدات لابن رشد: ١٨/١.

(٨٠) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام ،للآمدي :٩٥/١.

(٨١) لسان العرب لابن منظور : ٧٩٤/١،مادة(وجب).

(٨٢) ينظر: شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه ،لسعد الدين:٢٩٧/١.

(٨٣) سورة البقرة: جزء من آية (٤٣).

(٨٤) سورة التوبة: جزء من آية (٥).

(٨٥) سورة التوبة: جزء من آية(١١).

(٨٦) المقدمات الممهدات لابن رشد :٢٧٢/١.

(٨٧) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، لد محمود:٤٠٦/٣؛ شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم : ٦٥٤٢/١٠، مادة(ندب).

(٨٨) ينظر: الورقات، للجويني:٦٢/١.

(٨٩) سورة التوبة : جزء من آية(٣٣).

(٩٠) المقدمات الممهدات لابن رشد : ٣/ ١٧٥.

(٩١) لسان العرب لابن منظور: ٤١٦/٢؛ مادة(بوح)؛ المعجم الوسيط : ٧٥/١.

(٩٢) الورقات للجويني : ٨.

(٩٣) سورة الانعام : جزء من آية (١٠٩).

(٩٤) سورة النور : جزء من آية (٦).

(٩٥) سورة المائدة : جزء من آية (١٠٩).

(٩٦) المقدمات الممهدات لابن رشد : ١/ ٥٧٣.

(٩٧) لسان العرب لابن منظور: ٣٨٦٥/٥،مادة(كره).

(٩٨) ينظر: شرح الورقات في أصول الفقه ، لجلال الدين: ٧٦.

(٩٩) صحيح البخاري: كتاب الأدب (باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلا) ، ٢٧/٨، (٦١٠٨).

(١٠٠) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٤٠٧/١ .

(١٠١) مختار الصحاح : ٧١/١،مادة(حرم) ؛ المعجم الوسيط : ١/ ١٩٦.

(١٠٢) ينظر: الأصول من علم الأصول ، للمحمد العثيمين :٢٤.

(١٠٣) سورة الإسراء : آية(٣٢).

(١٠٤) سورة الفرقان: آية(٦٨).

(١٠٥) سورة الفرقان: آية(٦٨)

(١٠٦) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٢٣٩/٣.

(١٠٧) معجم مقاييس اللغة لابن فارس : ١٣٧/١،مادة(أمر).

(١٠٨) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للأمدي:٦/٢؛ قواعد الفقه ، لمحمد عميم:١٩١.

(١٠٩) سورة البقرة : جزء من آية(١٩٩).

(١١٠) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٣٨٨/١.

(١١١) لسان العرب لابن منظور: ٢٤/٧،مادة(خصص)؛ تاج العروس من جواهر القاموس لأبي الفيض: ٥٥٥/١٧، مادة(خصص).

(١١٢) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه ، للزركشي:٣٢٥/٤؛ المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول لأبو المنذر:١١١.

(١١٣) سورة البقرة : جزء من آية (٢٣٤).

(١١٤) سورة الطلاق : جزء من آية(٤).

(١١٥) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٥١٣/١.

(١١٦) شرح مختصر الروضة ،لسليمان:٦٤٧/٢.

(١١٧) ينظر: شرح مختصر الروضة لنجم الدين:٦٤٧/٢؛ بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب للأصفهاني: ٣٥٧/٢.

(١١٨) تاج العروس من جواهر القاموس لأبي الفيض: ٣١٠/٣٤، مادة(بين).

(١١٩) ينظر: الورقات للجويني: ١٨/٥.

(١٢٠) سورة الانعام : جزء من آية(١٤١).

(١٢١) المقدمات الممهدات لابن رشد: ٢٩/١.